



هيئة الأسواق المالية
CAPITAL MARKETS AUTHORITY

قرار رقم ٣٢

لائحة مؤسسات الوساطة المالية

إن رئيس هيئة الأسواق المالية،
بناءً على القانون رقم ٢٣٤ تاريخ ٢٠٠٠/٦/١٠ لا سيما المادة السادسة منه،
وبناءً على القانون رقم ١٦١ تاريخ ٢٠١١/٨/١٧،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: تنشر كما يلي لائحة مؤسسات الوساطة المالية المسجلة حسب الأصول:

- ١ - جوليوس بير (لبيانون) ش.م.ل.
- ٢ -
- ٣ -
- ٤ -
- ٥ - الشركة العربية الدولية للانماء والاستثمار ش.م.ل.
- ٦ -
- ٧ -
- ٨ - شركة بيروت للوساطة المالية ش.م.ل.
- ٩ -
- ١٠ -
- ١١ -
- ١٢ -
- ١٣ - شركة لبيانيز ديلرز ش.م.ل.
- ١٤ -
- ١٥ - رويال فاينانشيلز ش.م.ل.



- ١٦ - ماستر كابيتال غروب ش.م.ل.
- ١٧ - شركة الدقة للاستثمار والوساطة المالية ش.م.ل.
- ١٨ -
- ١٩ -
- ٢٠ - تراست كابيتال ش.م.ل.
- ٢١ -
- ٢٢ - بلوم لإدارة الأصول ش.م.ل.
- ٢٣ - برودغايت أديفيسرز ش.م.ل.
- ٢٤ - أر.أم. لإدارة الثروات الخاصة ش.م.ل.
- ٢٥ - كابيتال إي ش.م.ل.
- ٢٦ - أمانة كابيتال ش.م.ل.
- ٢٧ - أيش. أس. بي. سي. فينانشيل سيرفيزيز (لبنان) ش.م.ل.
- ٢٨ - سرادار فاميلي أوفيس (أس. أف. أو) ش.م.ل.
- ٢٩ - فالبري كابيتال ش.م.ل.
- ٣٠ - شناندووا كنسلتينغ ش.م.ل.

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويُبلّغ حيث تدعو الحاجة.

المادة الثانية:

٢٨، بيروت، في ٢١ حزيران ٢٠١٩
رئيس هيئة الأسواق المالية/ حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه